بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٨٢٣
بتاريخ:	٢٠١٨/ ٦/ ٤

ملف رقم: ٤٦٤٧/٢/٣٢

السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٧٢) المؤرخ ٢٠١٧/٤/١١ بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر، ومحافظة السويس (حي فيصل)، الذى تطلب فيه الهيئة إلزام حي فيصل بمحافظة السويس إزالة التعدي الواقع منه على قطعة الأرض المملوكة لها بجوار مزلقان مثلث السويس وتسليمها إليها، مع إلزام المحافظة بدفع مقابل انتفاع حي فيصل بهذه القطعة من الأرض طوال مدة انتفاعه بها.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن الهيئة القومية لسكك حديد مصر تتضرر من تعدي حي فيصل بمحافظة السويس على قطعة أرض ملك لها بمساحة (١١٠٦) أمتار مربعة بجوار مزلقان مثلث السويس، على سند من ولايتها على هذه الأرض بموجب المحضر المحرر بتاريخ ١٩٤١/١٢/١٥ بمكتب المساحة بمحافظة السويس، وأنه بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٥ بتخصيص أراضي الهيئة القومية لسكك حديد مصر، فإن هذه القطعة من الأرض تعد من أملاك الهيئة، لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٣ من مايو عام ٢٠١٨م، الموافق ٧ من رمضان عام ١٤٣٩هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بإبداء الرأي مسببًا في المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وعلى ما جرى به إفتاؤها – أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأي مسببًا فى الأنزعة التي تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلًا عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية

مدعومًا بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولًا إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر للاستنارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل ينصب حول ملكية الهيئة القومية لسكك حديد مصر لقطعة الأرض محل النزاع، والكائنة بجوار مزلقان مثلث السويس – محافظة السويس، وإذ لم تقدم الهيئة عارضة النزاع – في سبيل إثبات صحة طلباتها – بيانًا واضحًا بموقع الأرض المتنازع عليها، وما يفيد ملكية الهيئة لها عدا محضر محرر عام ١٩٤١ غير حاسم في إثبات هذه الملكية، كما لم تحدد قيمة المبالغ التى تطالب الهيئة المحافظة بدفعها كمقابل انتفاع، الأمر الذى يغدو معه النزاع الماثل غير صالح للفصل فيه لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التى يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة وحددت مهامها على نحو ما سيرد تفصيلًا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية مالية قانونية برئاسة أحد مهندسى مديرية المساحة بمحافظة السويس، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع، وممثلين عن وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية، والجهاز المركزى للمحاسبات، تكون مهمتها الانتقال إلى الأرض محل النزاع، وتحديد موقعها، ووصفها، ومساحتها، والجهة المخصصة لها، وسند هذا التخصيص، وما إذا كان قد تم تغيير التخصيص من عدمه، والجهة التى تشغلها حاليًا، وأوجه استغلالها، ومدة هذا الاستغلال، وقيمة مقابل الانتفاع بها أو استغلالها، وذلك من واقع المستندات الدالة على ذلك، على أن تقدم اللجنة تقريرها للهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠١٨/٧/١٢ تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٦ / ٧ /٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين سيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة